سلسلة روائع البحار في تخريج الآثار ١٧

البرهان

بضعف

حديث رفع الأعمال في شهر شعبان

تأليف

أبي الحسن علي بن حسن بن علي العريفي الأثري

غفر الله له، ولوالديه، ولشيخه، وللمسلمين

مكتبة أهل الحديث

البُرهَان

بِضَعْفِ

حَدِيثِ رَفْعِ الأَعْمَالِ فِي شَهْرِ شَعْبَان

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ ٢٠٢٠

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةُ رَوَائِعِ البِحَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ ١٧

البُرْهَانُ

بِضَعْفِ

حَدِيثِ رَفْعِ الأَعْمَالِ فِي شَهْرِ شَعْبَان

تَأْلِيفُ

أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بنِ حَسَنِ بنِ عَلِيٍّ العُرَيْفِيِّ الأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلمُسْلِمِينَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المُقَدِّمَةُ

الحَمْدُ للهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتَمُّ الصَّالحَات، والصَّلاَةُ والسَّلاَمُ عَلَىٰ أَشْرفِ خَلْقِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وعَلَىٰ آلهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فالْعِلْمُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: وَرِوَايَتِهِ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ، وَأَفْضَلِهَا، وَأَحَقِّهَا بالاعْتِنَاءِ لِمُحَصِّلِهَا؛ لِأَنَّهُ ثَانِي أَدِلَّةِ عُلُومِ الإِسْلَامِ، وَمَادَّةُ عُلُومِ الْأُصُولِ وَالْأَحْكَامِ، فَهُوَ لِعُلُومِ الإِسْلَامِ أَصْلٌ وَأَسَاسٌ، وَلذَلِكَ لَمْ يَزَلْ قَدْرُ حُفَّاظِهِ عَظِيمـًا وَخَطَرُهُمْ عِنْدَ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ جَسِيمـًا.(١)

قُلْتُ: وَقَدِ اعْتَنَىٰ بِهِ أَهْلُ الحَدِيثِ قَدِيمـًا وَحَدِيثـًا؛ فَهُمْ: المَرْجَعُ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ مِنَ السَّقِيمِ.(٢)

قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ النَّاقِدُ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج٤ ص٨١): (لَوْ تَنَاظَرَ فَقِيهَانِ فِي فَرْعٍ مِنَ الْفُرُوعِ، لَمْ تَقُمِ الْحُجَّةُ عَلَىٰ الْمُنَاظَرَةِ؛ إِلَّا بِحَدِيثٍ يُعْلَمُ أَنَّهُ مُسْنَدٌ؛

---

(١) وانظر: «المَنْهَلَ الرَّوِيَّ فِي مُخْتَصَرِ عُلُومِ الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ» لابنِ جَمَاعَةَ الشَّافِعِيِّ (ص٤٥)، و«جَامِعَ الأَصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ» لابنِ الأَثِيرِ (ج١ ص٣٦ و٣٧)، و«الرَّوْضَ البَاسِمَ فِي الذَّبِّ عَنْ سُنَّةِ أَبِي القَاسِمْ» لابنِ الوَزِيرِ (ج١ ص٦ و٧).

(٢) وانظر: «الرَّوْضَ البَاسِمَ فِي الذَّبِّ عَنْ سُنَّةِ أَبِي القَاسِمْ» لابنِ الوَزِيرِ (ج١ ص١٨١ و١٨٢).

إِسْنَادًا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، أَوْ يُصَحِّحُهُ مَنْ يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ؛ فَأَمَّا إِذَا لَمْ يُعْلَمْ إِسْنَادُهُ، **وَلَمْ يُثْبِتْهُ أَئِمَّةُ النَّقْلِ**[1]، فَمِنْ أَيْنَ يُعْلَمُ؟!). اهـ

وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ الوَزِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الرَّوْضِ البَاسِمِ» (ج١ ص٢٣٤)**: (تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ المُحَدِّثِينَ هُمْ الَّذِينَ اخْتُصُّوا بِالذَّبِّ عَنِ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ، وَالمَعَارِفِ الأَثَرِيَّةِ، وَحَمُوا حِمَاهَا مِنْ أَكَاذِيبِ الحَشَوِيَّةِ، وَصَنَّفُوا كُتَبَ المَوْضُوعَاتِ، وَنَاقَشُوا فِي دَقَائِقِ الأَوْهَامِ حُفَّاظُ الثِّقَاتِ، وَعَمَلُوا فِي ذَلِكَ أَعْمَالاً عَظِيمَةً، وَقَطَعُوا فِيهَا أَعْمَاراً طَوِيلَةً).اهـ

قُلْتُ: لِذَلِكَ أُقَدِّمُ هَذَا الجُزْءَ فِي ضَعْفِ حَدِيثِ: «**رَفْعِ الأَعْمَالِ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ**»، وَقَدْ خَرَّجْتُهُ عَلَىٰ طَرِيقَةِ أَهْلِ الحَدِيثِ والأَثَرِ.

ثُمَّ أُقَدِّمُ الشُّكْرَ والتَّقْدِيرَ إِلَىٰ مَنْ أَعَانَنِي بِعِلْمِهِ، وَمَعْرِفَتِهِ فِي مَعْرِفَةِ هَذَا العِلْمِ الشَّرِيفِ؛ أَلاَ وَهُوَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ المُحَدِّثُ فَوْزِيُّ بنُ عَبْدِ اللهِ الحُمَيْدِيُّ الأَثَرِيُّ حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ.

هَذَا؛ ومِنَ اللهِ أَسْأَلُ المَعُونَةَ، والتَّوفِيقَ، والإِرْشَادَ إِلىٰ أَوْضحِ الطَّرِيقِ.

كَتَبَهُ

أَبُو الحَسَنِ الأَثَرِيُّ

٢٨/ رجب/ ١٤٤١هـ

---

(١) يَعْنِي: أَهْلَ الحَدِيثِ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ رَفْعِ الأَعْمَالِ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ

عَنْ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَمْ أَرَكَ تَصُومُ شَهْرًا مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ، قَالَ: (ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ). وَفِي رِوَايَةٍ: (كَانَ يَصُومُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَيَسْرِدُ الأَيَّامَ لا يَكَادُ يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ فَيَسْرِدُ الأَيَّامَ لا يَكَادُ يَصُومُ، قَالَ: وَكَانَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ يَوْمَيْنِ لا يَكَادُ يَدَعُهُمَا إِنْ كَانَا مِنْ صِيَامِهِ الَّذِي يَصُومُ وَإِنْ لَمْ يَكُونَا مِنْهُ، وَكَانَ أَكْثَرَ مَا يَصُومُ فِيهِ مِنَ الشُّهُورِ شَعْبَانُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ! رَأَيْتُكَ تَصُومُ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ إِنْ كَانَا مِنْ صِيَامِكَ وَإِنْ لَمْ يَكُونَا مِنْهُ؟، قَالَ: (أَيُّ يَوْمَيْنِ؟)، فَقُلْتُ: الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، قَالَ: (ذَاكَ يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الأَعْمَالُ عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ)، قَالَ: قُلْتُ: رَأَيْتُكَ تَصُومُ فِي شَعْبَانَ مَا لا تَصُومُ فِي غَيْرِهِ مِنَ الشُّهُورِ؟، قَالَ: (ذَاكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَفِيهِ تُرْفَعُ الأَعْمَالُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ). وَفِي رِوَايَةٍ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّكَ تَصُومُ حَتَّىٰ لَا تَكَادَ تُفْطِرُ، وَتُفْطِرُ حَتَّىٰ لَا تَكَادَ أَنْ تَصُومَ، إِلَّا يَوْمَيْنِ إِنْ دَخَلَا فِي صِيَامِكَ وَإِلَّا صُمْتَهُمَا، قَالَ: (أَيُّ يَوْمَيْنِ؟)،

قُلْتُ: يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، قَالَ: (ذَانِكَ يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

وَلَهُ طُرُقٌ عَنْهُ:-

(١) أَبُو سَعِيدٍ المَقْبُرِيُّ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص١٧٦ ح٢٦٧٨)، و(ج٣ ص١٧٦ ح٢٦٧٩)، وَفِي «المُجْتَبَىٰ» (ص٣٦٧ ح٢٣٥٧)، و(ص٣٦٧ ح٢٣٥٨)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَدِ» (ج٣٦ ص٨٥ ح٢١٧٥٣)، و(ج٣٦ ص١٢٥ ح٢١٧٩١)، والبَيْهَقِيُّ في «شُعَبِ الإِيمَانِ» (ج٥ ص٣٥٣ ح٣٥٤١)، والبَزَّارُ في «المُسْنَدِ» (ج٧ ص٦٩ ح٢٦١٧)، وَأَبُو نُعَيْمٍ في «حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ» (ج٩ ص١٨)، وَضِيَاءُ الدِّينِ المَقْدِسِيُّ في «الأَحَادِيثِ المُخْتَارَةِ» (ج٤ ص١٤٢ ح١٣٥٦)، و(ج٤ ص١٤٣ ح١٣٥٨)، والمَحَامِلِيُّ في «الأَمَالِيِّ» (ص٤١٦ ح٤٨٥)، والدَّارِمِيُّ في «الرَّدِّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ» (ص٥٠ ح٩١)، والطَّحَاوِيُّ في «شَرْحِ مَعَانِي الآثَارِ» (ج٢ ص١٥٠ ح٣٢٤٦)، و(ج٢ ص١٤٠ ح٣٢٤٧)، وقَوَّامُ السُّنَّةِ الأَصْبَهَانِيُّ في «التَّرْغِيبِ والتَّرْهِيبِ» (ج٢ ص٣٩٩ ح١٨٦٥)، والخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ في «المُتَّفِقِ والمُفْتَرِقِ» (ج١ ص٦٠١ ح٣٣٦)، والدُّولاَبِيُّ في «الكُنَىٰ والأَسْمَاءِ» (ج٢ ص٨٩١ ح١٥٦٣)، وابنُ عَدِيٍّ في «الكَامِلِ» (ج٢ ص٢٩٣)، وابنُ الجَوْزِيِّ في «الوَفَا بِفَضَائِلِ المُصْطَفَىٰ» (ج٣ ص٢٣٧ ح٩٢٢)، وَفِي «جَامِعِ المَسَانِيدِ» (ج١ ص٤٤ ح٥٨)، وَفِي «التَّبْصِرَةِ» (ج٢ ص٥٠)؛ تَعْلِيقًا، والذَّهَبِيُّ في «سَفِينَةِ مُنْتَخَبَاتٍ مِنْ مَرْوِيَّاتِهِ» (ص١٥٧)، والرُّويَانِيُّ

فِي «مُسْنَدِ الصَّحَابَةِ» (ج٣ ص٤٩ و٥٠-مِنَ الْمُسْتَدْرَكِ) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مَهْدِيٍّ، وَأَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وإِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيِّ، وَخَالِدِ بنِ مَخْلَدٍ، وَسَعِيدِ بنِ زَكَرِيَّا المَدَائِنِيِّ، وإِسْحَاقَ بنِ مُحَمَّدٍ الفَرْوِيِّ؛ كُلُّهُمْ: عَنْ ثَابِتِ بنِ قَيْسٍ أَبِي الغُصْنِ، وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بنُ زَيْدٍ ﷺ بِهِ.

رَوَاهُ بَعْضُهُمْ: مُخْتَصراً، **وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ**: مُطَوَّلاً.

قُلْتُ: **وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ**؛ فِيهِ ثَابِتُ بنُ قَيْسٍ أَبُو الغُصْنِ المَدَنِيُّ الغِفَارِيُّ مَوْلَىٰ بَنِي غِفَارٍ، **وَخُلاَصَةُ الأَمْرِ فِيهِ**: **أَنَّهُ لَهُ أَوْهَامٌ فِي الحَدِيثِ، فَلاَ يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَلاَ يُعْتَبَرُ بِرِوَايَتِهِ، فَافْطَنْ لِهَذَا.**

وإِلَيْكَ التَّفْصِيلُ:

قَالَ عَنْهُ ابنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ يَهِمُ)، **وَقَالَ يَحْيَىٰ بنُ مَعِينٍ**: (ضَعِيفٌ)، **وَقَالَ مَرَّةً**: (لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ)، **وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَىٰ**: (لَيْسَ حَدِيثُهُ بِذَاكَ، وَهُوَ صَالِحٌ)، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: (لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ)، **وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الحَاكِمُ**: (لَيْسَ بِحَافِظٍ، وَلاَ ضَابِطٍ)، **وَقَالَ أَبُو دَاودَ**: (لَيْسَ حَدِيثُهُ بِذَاكَ)، **وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ ابنُ عَدِيٍّ**: (وَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ)، **وَقَالَ ابنُ حِبَّانَ**: (وَكَانَ قَلِيْلَ الحَدِيْثِ، كَثِيْرَ الوَهْمِ فِيْمَا يَرْوِي، لاَ يُحْتَجُّ بِخَبَرِهِ إِذَا لَمْ يُتَابِعْهُ غَيْرُهُ عَلَيْهِ).[1]

---

(١) انظر: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» للمِزِّي (ج٤ ص٣٧٣)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج٢ ص١٣)، و«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص١٣٨)، و«الضُّعَفَاءَ والمَتْرُوكِينَ» لابنِ الجَوْزِيِّ (ج١ ص١٥٩)، و«الضُّعَفَاءَ الكَبِيرَ» للعُقَيْلِيِّ =

قُلْتُ: فَمِثْلُ ثَابِتِ بنِ قَيْسٍ الغِفَارِيِّ لاَ يَحْتَمِلُ بِمِثْلِ هَذَا التَّفَرُّدِ بِهَذَا الخَبَرِ، وَهُوَ ذِكْرُ رَفْعِ الأَعْمَالِ فِي «**شَهْرِ شَعْبَانَ**».

قَالَ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ رحمه الله في «**شُعَبِ الإِيمَانِ**» (**ج٥ ص٣٥٣**): (تَفَرَّدَ بِهِ هَذَا الْغِفَارِيُّ، وَهُوَ أَبُو الْغُصْنِ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ). اهـ

قلتُ: فَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الحَدِيثِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ أَحَدٌ مِنَ الثِّقَاتِ.

فَمِثْلُ هَذَا لاَ يُقْبَلُ تَفَرُّدُهُ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ؛ **يَعْنِي**: فَمِثْلَهُ لاَ يَحْتَمِلُ مِنْهُ بِمِثْلِ تَعَدُّدِ هَذِهِ الوُجُوهِ فِي الرِّوَايَةِ.

قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رحمه الله في «**صَحِيحِهِ**» (**ص٦**): (فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ[1] لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، **أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ**، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَىٰ الِاتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ، فَيَرْوِي عَنْهُمَا، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا[2]، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ، **فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ**). اهـ

=

(ج١ ص١٧٣)، و«الجَرْحَ والتَّعْدِيلَ» لابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٢ ص٣٨٤)، و«المُغْنِي في الضُّعَفَاءِ» للذَّهَبِيِّ (ج١ ص١٨٧)، و«مِيزَانَ الاعْتِدَالَ» لَهُ (ج١ ص٣٤٠)، و«دِيوَانَ الضُّعَفَاءِ» لَهُ أَيْضاً (ص٤٦٥)، و«سُؤَالاَتَ السِّجْزِيِّ» للحَاكِمِ (ص١٠٢)، و«الكَامِلَ» لابنِ عَدِيٍّ (ج٢ ص٢٩٢)، و«المَجْرُوحِينَ» لابنِ حِبَّانَ (ج١ ص٢٣٩).

(١) أَيْ: يَرْوِي.

(٢) يَعْنِي: مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيّ، وَهِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، والآخِذُونَ عَنْهُمَا كَثْرَةٌ، وَفِيهِمْ حُفَّاظٌ مُتْقِنُونَ.

قُلْتُ: أَيْ: إِذَا تَفَرَّدَ مَثَلاً صَدُوقٌ، أَوْ ثِقَةٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَوْ غَيْرِهِ بِحَدِيثٍ، وَلَمْ يَرْوِهِ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ الثِّقَاتِ الأَثْبَاتِ المَعْرُوفِينَ بالرِّوَايَةِ عَنْهُ؛ فَإِنَّ حَدِيثَهُ هَذَا لاَ يُقْبَلُ، وَحَدِيثُ البَابِ مِنْ هَذَا.

والمُرَادُ: أَنْ يَكُونَ الرَّاوِي مَشْهُوراً؛ فَلاَ يَأْتِي عَنْ شَيْخِهِ بِحَدِيثٍ لاَ يَعْرِفُهُ أَهْلُ طَبَقَتِهِ، وَمَنْ أَخَذَ عَنْ نَفْسِ الشَّيْخِ.

قُلْتُ: فَمَنْ يَتَفَرَّدُ عَنْ إِمَامٍ مَشْهُورٍ مِنْ دُونِ أَهْلِ طَبَقَتِهِ؛ فهَذَا يُقْدَحُ فِي ثُبُوتِهِ، مَا لَمْ يَحْتَفِ بِهِ مَا يَدُلُّ عَلَىٰ الضَّبْطِ والمَعْرِفَةِ.

★واخْتُلِفَ عَلَىٰ ثَابِتِ بنِ قَيْسٍ فِيهِ:

*** فَرَوَاهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ، وَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وإِسْمَاعِيلُ بنُ أَبِي أُوَيْسٍ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ، وَخَالِدُ بنُ مَخْلَدٍ، وَسَعِيدُ بنُ زَكَرِيَّا المَدَائِنِيُّ، وإِسْحَاقَ بنُ مُحَمَّدٍ الفَرْوِيُّ؛ كُلُّهُمْ: عَنْ ثَابِتِ بنِ قَيْسٍ أَبِي الغُصْنِ، وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بنُ زَيْدٍ ﷺ بِهِ؛ مُخْتَصَراً، ومُطَوَّلاً.**

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص١٧٦ ح٢٦٧٨)، و(ج٣ ص١٧٦ ح٢٦٧٩)، وَفِي «المُجْتَبَىٰ» (ص٣٦٧ ح٢٣٥٧)، و(ص٣٦٧ ح٢٣٥٨)، وأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج٣٦ ص٨٥ ح٢١٧٥٣)، و(ج٣٦ ص١٢٥ ح٢١٧٩١)، والبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (ج٥ ص٣٥٣ ح٣٥٤١)، والبَزَّارُ فِي «المُسْنَدِ» (ج٧ ص٦٩ ح٢٦١٧)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ» (ج٩ ص١٨)، وَضِيَاءُ الدِّينِ المَقْدِسِيُّ فِي «الأَحَادِيثِ المُخْتَارَةِ» (ج٤ ص١٤٢ ح١٣٥٦)، و(ج٤ ص١٤٣ ح١٣٥٨)، والمَحَامِلِيُّ فِي «الأَمَالِيِّ» (ص٤١٦ ح٤٨٥)، والدَّارِمِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ»

(ص٥٠ ح٩١)، والطَّحَاوِيُّ في «شَرْحِ مَعَانِي الآثَارِ» (ج٢ ص١٥٠ ح٣٢٤٦)، و(ج٢ ص١٤٠ ح٣٢٤٧)، وقَوَّامُ السُّنَّةِ الأَصْبَهَانِيُّ في «التَّرْغِيبِ والتَّرْهِيبِ» (ج٢ ص٣٩٩ ح١٨٦٥)، والخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ في «المُتَّفِقِ والمُفْتَرِقِ» (ج١ ص٦٠١ ح٣٣٦)، والدُّولاَبِيُّ في «الكُنْىٰ والأَسْمَاءِ» (ج٢ ص٨٩١ ح١٥٦٣)، وابنُ عَدِيٍّ في «الكَامِلِ» (ج٢ ص٢٩٣)، وابنُ الجَوْزِيِّ في «الوَفَا بِفَضَائِلِ المُصْطَفَىٰ» (ج٣ ص٢٣٧ ح٩٢٢)، وَفِي «جَامِعِ المَسَانِيدِ» (ج١ ص٤٤ ح٥٨)، وَفِي «التَّبْصِرَةِ» (ج٢ ص٥٠)؛ تَعْلِيقًا، والذَّهَبِيُّ في «سَفِينَةِ مُنْتَخَبَاتٍ مِنْ مَرْوِيَّاتِهِ» (ص١٥٧)، والرُّويَانِيُّ في «مُسْنَدِ الصَّحَابَةِ» (ج٣ ص٤٩ و٥٠-مِنَ المُسْتَدْرَكِ).

**** وَرَوَاهُ زَيْدُ بنُ الحُبَابِ، واخْتُلِفَ عَلَيْهِ:**

أ) فَرَوَاهُ: أَحْمَدُ بنُ سُلَيْمَانَ الرَّهَاوِيُّ، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ، ويَحْيَىٰ بنُ أَبِي طَالِبٍ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ زَيْدِ بنِ الحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، رَأَيْتُكَ تَصُومُ فِي شَعْبَانَ صَوْمًا لَا تَصُومُ فِي شَيْءٍ مِنَ الشُّهُورِ إِلَّا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ؟ قَالَ: (ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ، بَيْنَ رَجَبٍ وَشَهْرِ رَمَضَانَ، تُرْفَعُ فِيهِ أَعْمَالُ النَّاسِ، فَأُحِبُّ أَنْ لَا يُرْفَعَ لِي عَمَلٌ إِلَّا وَأَنَا صَائِمٌ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص١٧٧ ح٢٦٨٠)، وفي «المُجْتَبَىٰ» (ص٣٦٧ ح٢٣٥٩)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ في «المُصَنَّفِ» (ج٤ ص١٦٦ ح٩٨٥٣)، وَفِي «المُسْنَدِ» (ج١ ص١٢٧ ح١٦٦)، والبَيْهَقِيُّ في «شُعَبِ الإِيمَانِ» (ج٥ ص٣٥٢

ح٣٥٤٠)، وَفِي «فَضَائِلِ الأَوْقَاتِ» (ص١١٥ ح٢١)، وَضِيَاءُ الدِّينِ المَقْدِسِيُّ في «الأَحَادِيثِ المُخْتَارَةِ» (ج٤ ص١٠٨ ح١٣١٩)، و(ج٤ ص١٠٨ ح١٢٢٠)، والمُخَلِّصُ في «المُخَلِّصِيَّاتِ» (ج١ ص٢٧٢ ح٣٩٠)، و(ج٤ ص١٥١ ح٣١٤٥)، وَفِي «سَبْعَةِ مَجَالِسٍ مِنْ أَمَالِيهِ» (ص٧٦ ح٥٠)، وَأَبُو القَاسِمِ البَغَوِيُّ في «مُسْنَدِ أُسَامَةَ» (ص١٢٣ ح٤٨)، والمَحَامِلِيُّ في «الأَمَالِيِّ»[1] (ص٤١٦ ح٤٨٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ في «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج١ ص٢٢٥ ح٧٧٢)، والشَّحَّامِيُّ في «الأَرْبَعِينَ حَدِيثًا» (ص١١٩ ح٣١).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ ثَابِتُ بنُ قَيْسٍ أَبُو الغُصْنِ المَدَنِيُّ الغِفَارِيُّ مَوْلَىٰ بَنِي غِفَارٍ، **وَخُلاَصَةُ الأَمْرِ فِيهِ: أَنَّهُ لَهُ أَوْهَامٌ فِي الحَدِيثِ.**

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ في «المُصَنَّفِ» (ج٤ ص٣١٤ ح٧٩١٧) مِنْ طَرِيقِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ: كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي شَيْخٌ مِنْ غِفَارٍ أَنَّهُ، سَمِعَ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ، يُحِدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ لَا يَتْرُكُ صَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَقَالَ ﷺ: **(إِنَّهُمَا يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ لِي فِيهِمَا عَمَلٌ صَالِحٌ).**

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأُولىٰ: رُجُلٌ مُبْهَمٌ، وَهُوَ مَجْهُولٌ لاَ يُعْرَفُ، وَالجَهَالَةُ عَيْنُ الجَرْحِ.

---

(١) وَقَعَ في المَطْبُوعِ: «كَامِلُ بْنُ زَيْدٍ الْغِفَارِيُّ الْمَدَنِيُّ»، وهذا بَدَلٌ مِنْ: «ثَابِتِ بنِ قَيْسٍ» وَهُوَ خطأ، والصَّوَابُ أَنَّهُ: «ثَابِتُ بنُ قَيْسٍ».

الثَّانيةُ: الشَّيْخُ الَّذِي مِنْ غِفَارٍ هُوَ ثَابِتُ بنُ قَيْسٍ أَبُو الغُصْن المَدَنِيُّ الغِفَارِيُّ مَوْلىٰ بَنِي غِفَارٍ، **وَخُلاَصَةُ الأَمْرِ فِيهِ: أَنَّهُ لَهُ أَوْهَامٌ فِي الحَدِيثِ.**

ب) وَرَوَاهُ: أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ ﷺ: (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج٣٦ ص١٢٥ ح٢١٧٩١) مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بنِ الحُبَابَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ ثَابِتُ بنُ قَيْسٍ أَبُو الغُصْنِ المَدَنِيُّ الغِفَارِيُّ مَوْلىٰ بَنِي غِفَارٍ، **وَخُلاَصَةُ الأَمْرِ فِيهِ: أَنَّهُ لَهُ أَوْهَامٌ فِي الحَدِيثِ.**

***** وَرَوَاهُ: أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، عَنْ أَبِي الْغُصْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ، عَنِ ابْنِ الْحِبِّ؛ يَعْنِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - عَلَىٰ الشَّكِّ هَكَذَا-، قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ الْأَيَّامَ يَسْرُدُهُنَّ حَتَّىٰ نَقُولَ: لَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ إِلَّا يَوْمَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ، إِنْ دَخَلَا فِي صَوْمِهِ دَخَلَا، وَإِنْ وَافَقَ إِفْطَارَهُ صَامَهُمَا، وَكَانَ يَصُومُ فِي شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ صَوْمًا مَا يَصُومُهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الشُّهُورِ أَكْثَرَ إِلَّا فِي رَمَضَانَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ رَأَيْتُكَ تَصُومُ الْأَيَّامَ تَسْرُدُهُنَّ لَا تَكَادُ أَنْ تُفْطِرَ، ثُمَّ تُفْطِرُ الْأَيَّامَ تَسْرُدُهُنَّ لَا تَكَادُ أَنْ تَصُومَ إِلَّا يَوْمَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ، إِنْ دَخَلَا فِي صَوْمِكَ دَخَلَا، وَإِنْ وَافَقَا فِطْرًا صُمْتَهُمَا. قَالَ: (أَيُّ يَوْمَيْنِ؟) قُلْتُ: يَوْمُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ. قَالَ: (ذَيْنَكَ يَوْمَيْنِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ). قُلْتُ: وَرَأَيْتُكَ تَصُومُ شَهْرًا مِنَ السَّنَةِ صَوْمًا لَا تَصُومُهُ فِي شَهْرٍ -**

يَعْنِي مِنَ الشُّهُورِ- أَكْثَرَ إِلَّا فِي رَمَضَانَ. قَالَ: (أَيُّ شَهْرٍ؟) قُلْتُ: شَعْبَانَ. قَالَ: (ذَلِكَ شَهْرٌ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو القَاسِمِ البَغَوِيُّ فِي «مُسْنَدِ أُسَامَةَ» (ص١٢٦ ح٤٩).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ ثَابِتُ بنُ قَيْسٍ أَبُو الغُصْنِ المَدَنِيُّ الغِفَارِيُّ مَوْلَىٰ بَنِي غِفَارٍ، **وَخُلاَصَةُ الأَمْرِ فِيهِ: أَنَّهُ لَهُ أَوْهَامٌ فِي الحَدِيثِ.**

قُلْتُ: فَثَابِتُ بنُ قَيْسٍ أَبُو الغُصْنِ المَدَنِيُّ الغِفَارِيُّ قَدِ اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ كَمَا تَرَىٰ، وَالحَمْلُ فِيهِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يَهِمُ فِي الحَدِيثِ.

(٢) مَوْلَىٰ أُسَامَةُ بنُ زَيْدٍ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاودَ فِي «سُنَنِهِ» (ص٣٧٦ ح٢٤٣٦)، والنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢٧٩ ح٢٧٩٤)، و(ج٣ ص٢٧٩ ح٢٧٩٥)، وأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج٣٦ ص٧٢ ح٢١٧٤٤)، و(ج٣٦ ص١١٥ ح٢١٧٨١)، و(ج٣٦ ص١٤٣ ح٢١٨١٦)، والدَّارِمِيُّ فِي «المُسْنَدِ» (ص٢٣٣ ح١٧٨٥)، والطَّيَالِسِيُّ فِي «المُسْنَدِ» (ص١١٢ ح٦٦٦)، والبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٤ ص٢٩٣)، وفِي «فَضَائِلِ الأَوْقَاتِ» (ص٥١٦ ح٢٩١)، وفِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (ج٥ ص٣٧٨ ح٣٥٧٦)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المُسْنَدِ» (ج١ ص١٢٢ ح١٥٩)، وابنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الكُبْرَىٰ» (ج٤ ص٥٣)، وابنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٨ ص٨٠ و٨١) مِنْ طَرِيقِ أَبَانِ بنِ يَزِيدَ العَطَّارِ، وَهِشَامٍ، وَحَرْبِ بنِ شَدَّادٍ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ يَحْيَىٰ بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي الْحَكَمِ

بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ مَوْلَىٰ قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ، عَنْ مَوْلَىٰ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ انْطَلَقَ مَعَ أُسَامَةَ ﷺ إِلَىٰ وَادِي الْقُرَىٰ فِي طَلَبِ مَالٍ لَهُ، فَكَانَ يَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ. فَقَالَ لَهُ مَوْلَاهُ: لِمَ تَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، وَأَنْتَ شَيْخٌ كَبِيرٌ؟ فَقَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ: كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، وَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: (إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأُولىٰ: جَهَالَةُ مَوْلَىٰ قُدَامَةَ بنِ مَظْعُونٍ؛ فَإِنَّهُ لاَ يُعْرَفُ.

الثَّانيةُ: جَهَالَةُ مَوْلَىٰ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ؛ فَإِنَّهُ لاَ يُعْرَفُ.

قَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الأَلْبَانِيُّ رحمه الله في «إِرْوَاءِ الغَلِيلِ» (ج٤ ص١٠٣): (قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ لِجَهَالَةِ مَوْلَىٰ قُدَامَةَ، وَمَوْلَىٰ أُسَامَةَ). اهـ

★واخْتُلِفَ عَلَىٰ عُمَرَ بنِ أَبِي الحَكَمِ فِيهِ:

*** فَرَوَاهُ: يَحْيَىٰ بنُ أَبِي كَثِيرٍ، واخْتُلِفَ عَلَيْهِ:**

١) فَرَوَاهُ: أَبَانُ بنُ يَزِيدَ العَطَّارُ، وَهِشَامٌ، وَحَرْبُ بنُ شَدَّادٍ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ يَحْيَىٰ بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ مَوْلَىٰ قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ، عَنْ مَوْلَىٰ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ انْطَلَقَ مَعَ أُسَامَةَ ﷺ فَذَكَرَهُ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاودَ في «سُنَنِهِ» (ص٣٧٦ ح٢٤٣٦)، والنَّسَائِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢٧٩ ح٢٧٩٤)، و(ج٣ ص٢٧٩ ح٢٧٩٥)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَدِ» (ج٣٦ ص٧٢ ح٢١٧٤٤)، و(ج٣٦ ص١١٥ ح٢١٧٨١)، و(ج٣٦ ص١٤٣ ح٢١٨١٦)،

والدَّارِمِيُّ في «المُسْنَدِ» (ص٢٣٣ ح١٧٨٥)، والطَّيَالِسِيُّ في «المُسْنَدِ» (ص١١٢ ح٦٦٦)، والبَيْهَقِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٤ ص٢٩٣)، وفي «فَضَائِلِ الأَوْقَاتِ» (ص٥١٦ ح٢٩١)، وفي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (ج٥ ص٣٧٨ ح٣٥٧٦)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ في «المُسْنَدِ» (ج١ ص١٢٢ ح١٥٩)، وابنُ سَعْدٍ في «الطَّبَقَاتِ الكُبْرَىٰ» (ج٤ ص٥٣)، وابنُ عَسَاكِرَ في «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٨ ص٨٠ و٨١).

٢) وَرَوَاهُ: مُعَاوِيَةُ بنُ سَلَّامِ بْنِ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَىٰ قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ: أَنَّ مَوْلَىٰ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ﷺ: (كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ) نَحْوَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ: «عُمَرَ بنَ أَبِي الحَكَمِ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢١٦ ح٢٧٩٦).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأُولىٰ: جَهَالَةُ مَوْلَىٰ قُدَامَةِ بنِ مَظْعُونٍ.

الثَّانيةُ: جَهَالَةُ مَوْلَىٰ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ.

٣) وَرَوَاهُ: أَبُو عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ مَوْلًىٰ لِأُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ: أَنَّ أُسَامَةَ بنَ زَيْدٍ ﷺ: (كَانَ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ وَيُخْبِرُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَصُومُهُمَا كَذَلِكَ). وَلَمْ يَذْكُرْ: «عُمَرَ»، ولاَ: «مَوْلَىٰ قُدَامَةَ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢١٦ ح٢٧٩٧) مِنْ طَرِيقِ الوَلِيدِ بِهِ؛ بالعَنْعَنَةِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلاَثُ عِلَلٍ:

الأُولىٰ: الوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ الدِّمَشْقِيُّ، وَهُو مُدلِّسٌ، وقَدْ عَنْعَنْ، ولَمْ يُصرِّحْ بالتَّحْدِيثِ.

وذَكَرَهُ ابنُ حَجَرٍ في «المَرْتَبَةِ الرَّابعةِ» مِنَ «المُدَلِّسِينَ»، وقَالَ: (مَوْصُوفٌ بالتَّدلِيسِ الشَّدِيدِ).[1]

الثَّانيةُ: جَهَالَةُ مَوْلَىٰ قُدَامَةَ بنِ مَظْعُونٍ.

الثَّالِثَةُ: جَهَالَةُ مَوْلَىٰ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ.

وَخَالَفَ الوَلِيدَ بنَ مُسْلِمٍ؛ عُقْبَةُ بنُ عَلْقَمَةَ المُعَافِرِيُّ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بنُ الْحَكَمِ[2] بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: كَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ﷺ يَصُومُ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، قَالَ: وَكَانَ لَهُ مَالٌ بِوَادِي الْقُرَىٰ فَرَكِبَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ مَوْلاهُ: لِمَ تَصُومُ فَقَدْ كَبُرْتَ وَضَعُفْتَ قَالَ: (إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصُومُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا شَأْنُكَ تَصُومُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَقَالَ ﷺ: إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ والخميس).

أَخْرَجَهُ أَبُو العَبَّاسِ الأَصَمِّ في «حَدِيثِهِ» (ص٥٥ ح٢٤).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عُقْبَةُ بنُ عَلْقَمَةَ المُعَافِرِيُّ، وَهُوَ يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ.

قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ في «الكَاشِفِ» (ج٢ ص٩٢): (يُغْرِبُ). اهـ

---

(١) انظر: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقديسِ» لابنِ حَجَرٍ (ص١٣٤)، و«التَّبْيِينَ لأَسْمَاءِ المُدَلِّسِينَ» لابنِ العَجْمِيّ (ص٦٠).

(٢) هُوَ: «عُمَرُ بنُ أَبِي الحَكَمِ»؛ لأَنَّهُ يُنْسَبُ إِلَىٰ جَدِّهِ.

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَدِيٍّ رحمه الله **فِي «الكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ»** (ج٦ ص٤٩١): (رَوَىٰ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ مَا لَمْ يُوَافِقُهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِهِ مُحَمَّدِ بنِ عُقْبَةَ، وَغَيْرِهِ عَنْهُ). اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ العُقَيْلِيُّ رحمه الله **فِي «الضُّعَفَاءِ الكَبِيرِ»** (ج٣ ص٣٥٤): (عُقْبَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْبَيْرُوتِيُّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَلَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ). اهـ

٤) وَرَوَاهُ: حُسَيْنٌ المُعَلِّم، وَحَرْبُ بنُ شَدَّادٍ، وَمُعَاوِيَةُ بنُ سَلاَّمٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ بنِ الحَكَمِ، عَنْ مَوْلَىٰ قُدَامَةَ، عَنْ مَوْلَىٰ أُسَامَةَ، عَنْ أُسَامَةَ رضي الله عنه، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ: **(تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الخَمِيسِ وَالاِثْنَيْنِ).**

ذَكَرَهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِ الحَدِيثِ» (ص١٣٨٢).

قُلْتُ: وَلَمْ أَقِفْ عَلَىٰ هَذَا الوَجْه.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلاَثُ عِلَلٍ:

الأُولىٰ: جَهَالَةُ مَوْلَىٰ قُدَامَةَ بنِ مَظْعُونٍ.

الثَّانيةُ: جَهَالَةُ مَوْلَىٰ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ.

الثَّالِثَةُ: مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، وَهُوَ لَهُ أَفْرَادٌ، وَيَرْوِي أَحَادِيثَ مَنَاكِيرَ.

قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ رحمه الله **فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ»** (ص٦٥١)؛ **عَنْهُ:** (لَهُ أَفْرَادٌ). اهـ

وَقَالَ أَحْمَدُ: (فِي حَدِيثِهِ شَيْءٌ يَرْوِي أَحَادِيثَ مَنَاكِيرَ).[1]

---

(١) انظر: «الضُّعَفَاءَ الكَبِيرَ» للعُقَيْلِيِّ (ج٤ ص٢٠)، و«بَحْرَ الدَّمِ» لابنِ عَبْدِ الهَادِي (ص ١٣٣).

فَرِوَايَةُ: حَرْبِ بنِ شَدَّادٍ؛ هَهُنَا: فِي «العِلَلِ» لابنِ أَبِي حَاتِمٍ: بِإِثْبَاتِ: «مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ».

وَرِوَايَةُ: مُعَاوِيَةَ بنِ سَلاَّمٍ؛ بِالتَّشْدِيدِ: أَخْرَجَهَا: النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢١٦ ح٢٧٩٦) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ، عَنْ مَوْلَىٰ قُدَامَةَ بنِ مَظْعُونٍ بِهِ، بِدُونِ: «مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ».

وَرَوَاهُ هِشَامُ بنُ عَبْدِ اللهِ الدَّسْتَوَائِيُّ:

أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِهِ: أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ص٣٧٦ ح٢٤٣٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢٧٩)، وَأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج٣٦ ص١١٥ و١٤٣)، والطَّيَالِسِيُّ فِي «المُسْنَدِ» (ص١١٢ ح٦٦٦)، والدَّارِمِيُّ فِي «المُسْنَدِ» (ص٢٣٣ ح١٧٨٥)؛ وَلَكِنْ: عَنْ يَحْيَىٰ بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بنِ الحَكَمِ بِهِ؛ يَعْنِي: بِإِسْقَاطِ: «مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ».

وَأَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٤ ص٢٩٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ بِهِ.

وَقَالَ: (وَكَذَلِكَ: رَوَاهُ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، وَحَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَىٰ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ بَابِ الاخْتِلَافِ.

وَأَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المُصَنَّفِ» (ج٤ ص٦٩ ح٩٣٢٠) مِنْ طَرِيقِ ابنِ فُضَيْلٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ **قَالَ: (كَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ** ﷺ، **يَصُومُ أَيَّامًا مِنَ الْجُمُعَةِ يُتَابِعُ بَيْنَهُنَّ، فَقِيلَ لَهُ: أَيْنَ أَنْتَ مِنَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؟ قَالَ: فَكَانَ يَصُومُهُمَا).**

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأُولَىٰ: مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، وَهُوَ لَهُ أَفْرَادٌ، وَيَرْوِي أَحَادِيثَ مَنَاكِيرَ.

الثَّانِيَةُ: الانْقِطَاعُ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدَ بنَ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَسْمِعْ مِنْ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ.[1]

قَالَ الإِمَامُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عِلَلِ الحَدِيثِ» (ص١٣٨٢): (وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ حُسَيْنٌ المُعَلِّمِ، وَحَرْبٌ، وَمُعَاوِيَةُ بنُ سَلاَّمٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الحَكَمِ، عَنْ مَوْلَىٰ قُدَامَةَ، عَنْ مَوْلَىٰ أُسَامَةَ، عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الخَمِيسِ وَالاِثْنَيْنِ)**.

وَرَوَاهُ هِقْلٌ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ مَولًى لأُسَامَةَ؛ قَالَ: كُنْتُ أَرْكَبُ مَعَ أُسَامَةَ.

فَقُلْتُ لأَبِي: مَا يَقُولُهُ حُسَيْنٌ، وَمُعَاوِيَةُ، وحَرْبٌ، هُوَ مَحْفُوظٌ؟

قَالَ: نَعَمْ). اهـ

قُلْتُ: وَلَيْسَ المُرَادُ صِحَّةُ الحَدِيثِ، فانْتَبِهْ.

**** وَرَوَاهُ: مُوسَىٰ بنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عُمَرَ بنِ الْحَكَمِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ عَلَىٰ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَيَغْفِرُ اللهُ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مُشَاحِنَيْنِ، أَوْ قَاطِعِ رَحِمٍ)**.

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

---

(١) وانظر: «لَطَائِفَ المَعَارِفِ» لابنِ رَجَبٍ (ص١١٩)، و«مِصْبَاحَ الزُّجَاجَةِ» للبُوصِيرِيِّ (ج٢ ص٧٨).

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ في «المُعْجَمِ الكَبِيرِ» (ج١ ص١٤٢ ح٤٠٩)، والخَرَائِطِيُّ في «مَسَاوِئِ الأَخْلاَقِ» (ص١٣٦ ص٢٨٨)، و(ص٢٤٩ ح٥٦٣)، والجُرْجَانِيُّ في «أَمَالِيهِ» (ق/ ١٨٦/ ط/ أ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ؛ فِيهِ مُوسَىٰ بنُ عُبَيْدَةَ بنِ نَشِيطٍ الرَّبَذِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ: (مُنْكَرُ الحَدِيثِ)، **وَقَالَ عَلِيُّ بنُ الجُنَيْدِ:** (مَتْرُوكُ الحَدِيثِ)، **وَقَالَ يَحْيَىٰ:** (لَيْسَ بِشَيْءٍ)، **وَقَالَ مَرَّةً:** (ضَعِيفٌ)، **وَقَالَ مَرَّةً:** (لاَ يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ)، **وَقَالَ مَرَّةً:** (رَوَىٰ أَحَادِيثَ مَنَاكِيرَ)، **وَقَالَ ابنُ حَجَرٍ:** (ضَعِيفٌ)، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ:** (ضَعِيفٌ)، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ:** (ضَعِيفٌ)، **وَقَالَ الهَيْثَمِيُّ:** (ضَعِيفٌ)، **وَقَالَ البَيْهَقِيُّ:** (ضَعِيفٌ)، **وَقَالَ أَحْمَدُ:** (اضْرِبْ عَلَىٰ حَدِيثِ مُوسَىٰ بنِ عُبَيْدَةَ)، **وَقَالَ أَيْضًا:** (مُنْكَرُ الحَدِيثِ)، **وَقَالَ أَيْضًا:** (لاَ تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْ مُوسَىٰ بنِ عُبَيْدَةَ)، **وَقَالَ أَيْضًا:** (لاَ تَكْتُبْ عَنْ أَرْبَعَةٍ، وَمِنْهُمْ: مُوسَىٰ بنُ عُبَيْدَةَ)، **وَقَالَ عَلِيُّ بنُ عَبْدُاللهِ المُزَنِيُّ:** (ضَعِيفٌ، يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثَ مَنَاكِيرَ).[1]

قُلْتُ: فَهُوَ مُضْطَرِبٌ كَذَلِكَ.

(٣) شُرَحْبِيلُ بنُ سَعْدٍ عَنْهُ:

---

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص٧٨٦)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٦ ص٤٦٨)، و«الضُّعَفَاءَ والمَتْرُوكِينَ» لابنِ الجَوْزِيِّ (ج٣ ص١٤٧)، و«الضُّعَفَاءَ الكَبِيرَ» للعُقَيْلِيِّ (ج٤ ص١٦٠)، و«الضُّعَفَاءَ والمَتْرُوكِينَ» للنَّسَائِيِّ (ص٢٢٤)، و«الضُّعَفَاءَ الصَّغِيرَ» للبُخَارِيِّ (ص١٢٧)، و«التَّارِيخَ الأَوْسَطَ» لَهُ (ج٢ ص٧٣)، و«السُّنَنَ الكُبْرَىٰ» للبَيْهَقِيِّ (ج٥ ص١٦٠)، و«مَجْمَعَ الزَّوَائِدِ» للهَيْثَمِيِّ (ج٨ ص٢٨٣).

أَخْرَجَهُ ابنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص١٠١٦ ح٢١١٩) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بنِ أَبِي يَزِيدَ وَرَّاقِ الْفِرْيَابِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بنُ سَعْدٍ، **عَنْ أُسَامَةَ** ﷺ **قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ **يَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، وَيَقُولُ: (إِنَّ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ جِدّاً، وَلَهُ أَرْبَعُ عِلَلٍ:

الأُولَىٰ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ وَرَّاقُ الْفِرْيَابِيُّ مَجْهُولٌ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةٍ، فَإِنَّ الجَهَالَةَ عَيْنُ الجَرْحِ.

الثَّانِيةُ: إِسْمَاعِيلُ بنُ عَيَّاشٍ العَنْسِيُّ، هُوَ صَدُوقٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَهْلِ بَلَدِهِ، مُخَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص٩٢).

قَالَ العَلاَّمَةُ الأَلْبَانِيُّ رحمه الله **فِي «ظِلاَلِ الجَنَّةِ» (ج١ ص١٢٨):** (إِسْمَاعِيلُ بنُ عَيَّاشٍ: ضَعِيفٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْمَدَنِيِّينَ). اهـ

قُلْتُ: وَإِسْمَاعِيلُ بنُ عَيَّاشٍ هَذَا مُخْتَلَفٌ فِيهِ، لَكِنِ اتَّفَقُوا عَلَىٰ أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْ غَيْرِ الشَّامِيِّينَ ضَعِيفَةٌ؛ أَعْنِي: أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْ غَيْرِ أَهْلِ بَلَدِهِ ضَعِيفَةٌ.

قَالَ الحَافِظُ ابنُ عَدِيٍّ رحمه الله **فِي «الكَامِلِ» (ج٣ ص١٠٥)؛ عَنْ حَدِيثٍ آخَرَ:** (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَعَلَّ الْبَلاءَ فِيهِ مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ؛ لأَنَّهُ إِذَا رَوَىٰ عَنْ غَيْرِ أَهْلِ بَلَدِهِ مِنَ الشَّامِيِّينَ خَلَطَ فَإِذَا رَوَىٰ عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَالْبَصْرَةِ، وَالْكُوفَةِ خَلَطَ عَلَيْهِمْ، وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ كُوفِيٌّ، وَالْبَلاءُ مِن ابنِ عَيَّاشٍ لاَ مِنَ الحَسَنِ). اهـ

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: (إِسْمَاعِيلُ بنُ عَيَّاشٍ مَا رَوَىٰ، عَنِ الشَّامِيِّينَ صَحِيحٌ، وَمَا رَوَىٰ عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ؛ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ).[1]

وَقَالَ الإِمَامُ البَيْهَقِيُّ رحمه الله **فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٦ ص٢٦٤)**: (وَكَذَلِكَ قَالَهُ الْبُخَارِيُّ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْحُفَّاظِ). اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَدِيٍّ رحمه الله **فِي «الكَامِلِ» (ج١ ص٤٨٨)**: (وَحَدِيثُهُ عَنِ الشَّامِيِّينَ إِذَا رَوَىٰ عَنْهُ ثِقَةٌ؛ فَهُوَ مُسْتَقِيمُ الحَدِيثِ، وَفِي الجُمْلَةِ: إِسْمَاعِيلُ بنُ عَيَّاشٍ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَيُحْتَجُّ بِهِ فِي حَدِيثِ الشَّامِيِّينَ خَاصَةً). اهـ

قُلْتُ: والرَّاوِي عَنْهُ لاَ يُعْرَفُ هَلْ هَوْ: شَامِيٌّ، أَوْ غَيْرُ: شَامِيٌّ؛ بَلْ لاَ يُعْرَفُ نِهَائِيًّا.

الثَّالِثَةُ: عُمَرُ بنُ مُحَمَّدٍ مَجْهُولٌ لاَ يُعْرَفُ.

الرَّابِعَةُ: شُرَحْبِيلُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو سَعْدٍ الأَنْصَارِيُّ الخَطْمِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ اخْتَلَطَ بِأَخَرَةٍ)، **وَقَالَ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ**: (لَيْسَ بِثِقَةٍ)، **وَقَالَ يَحْيَىٰ**: (لَيْسَ بِشَيءٍ، ضَعِيفٌ)، **وَقَالَ مَرَّةً**: (ضَعِيفٌ، يُكتَبُ حَدِيثُهُ)، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: (ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ)، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: (ضَعِيفُ الحَدِيثِ)، **وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ**:

---

(١) انظر: «السُّنَنَ الكُبْرَىٰ» للبَيْهَقِيِّ (ج٦ ص٢٦٤)، و«الكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لابنِ عَدِيٍّ (ج١ ص٤٧٢).

(فِيهِ لِينٌ)، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: (ضَعِيفٌ)، **وَقَالَ ابنُ عَدِيٍّ**: (وَلِشُرَحْبِيلَ أَحَادِيثَ: وَلَيْسَ بالكَثِيرِ، وَفِي عَامَّةِ مَا يَرْوِيهِ إِنْكَارٌ).[1]

وَذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٤ ص٣٦٥).

قُلْتُ: وَلَمْ يُوَثِّقْهُ غَيْرُهُ فَلاَ يُحْتَجَّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا الحَدِيثُ مُخَالِفٌ للأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي رَفْعِ أَعْمَالِ العِبَادِ إِلَىٰ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: فَتُعْرَضُ مَرَّةً بِاللَّيْلِ، وَمَرَّةً بِالنَّهَارِ.

(١) فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ وَصَلاَةِ العَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ).

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٥٥٥)، و(٣٢٢٣)، و(٧٤٢٩)، و(٧٤٨٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٣٢)، و(٦٣٣) مِنْ طَرِيقِ الأَعْرَجِ، وَهَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ.

---

(١) انظر: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» للمِزِّيِّ (ج١٢ ص٤١٣)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٣٢٠)، و«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٣٣٦)، و«الضُّعَفَاءَ والمَتْرُوكِينَ» لابنِ الجَوْزِيِّ (ج٢ ص٣٩)، و«الضُّعَفَاءَ والمَتْرُوكِينَ» للنَّسَائِيِّ (ص٥٦)، و«الضُّعَفَاءَ الكَبِيرَ» للعُقَيْلِيِّ (ج٢ ص١٨٧)، و«الجَرْحَ والتَّعْدِيلَ» لابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٤ ص٣١١)، و«مِيزَانَ الاعْتِدَالَ» للذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٢٤٦)، و«دِيوَانَ الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ص١٨٦)، و«الكَامِلَ» لابنِ عَدِيٍّ (ج٥ ص٦٤).

قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ رحمه الله **في «فَتْحِ البَارِي» (ج٢ ص٣٧)**: (وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ ... وَأَنَّ الْأَعْمَالَ تُرْفَعُ آخِرَ النَّهَارِ فَمَنْ كَانَ حِينَئِذٍ فِي طَاعَةٍ بُورِكَ فِي رِزْقِهِ، وَفِي عَمَلِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ، وَيَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ حِكْمَةُ الْأَمْرِ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهِمَا، وَالِاهْتِمَامِ بِهِمَا-أَيْ: صَلاَةَ الصُّبْحِ والعَصْرِ-).اهـ

(٢) وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه**، قَالَ: (قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ** ﷺ **بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ [وَفِي رِوَايَةٍ: النَّارُ] لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَىٰ إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ).**

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (١٧٩)، وابنُ مَاجَه في «سُنَنِهِ» (١٩٥)، و(١٩٦)، وَأَحْمَدُ في «المُسْنَدِ» (١٩٥٣٠)، و(١٩٥٨٧)، و(١٩٦٣٢)، وَأَبُو يَعْلَىٰ في «المُسْنَدِ» (٧٢٦٢)، و(٧٢٦٣)، وَأَبُو سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ في «النَّقْضِ» (١٦٨)، وفي «الرَّدِّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ» (٤٧)، وابنُ حِبَّانَ في «صَحِيحِهِ» (٢٦٦)، والطَّيَالِسِيُّ في «المُسْنَدِ» (٤٩٣)، والبَيْهَقِيُّ في «الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ» (ج١ ص٢٩٥)، والآجُرِّيُّ في «الشَّرِيعَةِ» (٦٥٩)، وابنُ خُزَيْمَةَ في «التَّوْحِيدِ» (ص١١٩)، واللاَّلَكَائِيُّ في «الاعْتِقَادِ» (٦٩٦) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ عَمْرِو بنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ الطَّرِيقُ المَحْفُوظُ، وَمَا عَدَاهُ فَمَعْلُولٌ.(١)

---

(١) خَرَّجْتُهُ مُطَوّلاً في كِتَابِي: «جُزْءٌ فِيهِ ضَعْفِ أَحَادِيثِ رَفْعِ الأَعْمَالِ يَوْمَ الاثْنَيْنِ والخَمِيسِ»، وباللهِ التَّوْفِيقُ.

=

قُلْتُ: هَذَا الحَدِيثُ نَقَلَهُ الأَئِمَّةُ الثِّقَاتُ، فَيَجِبُ الإِيمَانُ بِهِ، وَلاَ يُفَسَّرُ، وَلاَ يُشَبَّهُ، وَلاَ يُكَيَّفُ.

قُلْتُ: فَالأَعْمَالُ تُرْفَعُ، وَتُعْرَضُ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ فَيَطَّلِعُ عَلَيْهَا فِي سَائِرِ الأَيَّامِ؛ فَتُجْمَعُ جُمْلَةً وَتَفْصِيلاً، فَيَطَّلِعُ عَلَيْهَا تَعَالَىٰ، فَيَسْتَأْثِرُ بِهَا عِنْدَهُ؛ مَعَ أَنَّهُ تَعَالَىٰ لاَ يَخْفَىٰ عَلَيْهِ مِنْ أَعْمَالِ العِبَادِ أَيِّ: خَافِيَةٍ.

وَلِهَذَا الرَّفْعِ، وَالعَرْضِ للأَعْمَالِ فِي كُلِّ يَوْمٍ لَيْلاً وَنَهَاراً، وَجَمْعُهَا: حِكْمَةٌ يَطَّلِعُ عَلَيْهَا تَعَالَىٰ، فَلْيَكُنْ العِبَادُ فِي طَاعَةِ اللهِ تَعَالَىٰ: مِنْ صَلاَةٍ، وَذِكْرٍ، وَنَفْلٍ، وَصَدَقَةٍ، وَصِيَامٍ، وَتَلاوَةٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ العِبَادَاتِ عَلَىٰ حَسَبِ الاسْتِطَاعَةِ.

والعَمَلُ الصَّالِحُ: لابُدَّ أَنْ يَكُونَ خَالِصاً للهِ صَوَاباً، وَلاَ يَكُونُ صَوَاباً خَالِصاً أَبَداً؛ إلاَّ بِالعِلْمِ النَّافِعِ، وَمَعْرِفَةِ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَقَوَالِهِ، وَأَفْعَالِهِ فِي سُنَّتِهِ ﷺ.(١)

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥].

=

وانظر: «عِلَلَ الأَحَادِيثِ» للدَّارَقُطْنِيِّ (ج٧ ص٢٣٤)، و«المُنْتَخَبَ مِنْ عِلَلِ الخَلاَّلِ» لابنِ قُدَامَةَ (ص٢٧٤ و٢٧٥ و٢٧٦)، و«العِلَلَ» لعَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ (ج١ ص٥٥٦).

(١) وانظر: «قَوَاعِدَ الأَحْكَامِ» للعَزِّ بنِ عَبْدِ السَّلاَمِ (ج١ ص١٥٠)، و«الفَتَاوَىٰ الكُبْرَىٰ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج٢ ص٣٢٥)، و«الدِّينَ الخَالِصِ» للقَنُّوجِيِّ (ج٢ ص٣٨٥)، و«بَدَائِعَ الفَوَائِدِ» لابنِ القَيِّمِ (ج٤ ص٩٥٢).

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

قَالَ الحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج٣ ص١٣): (فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ الْحَفَظَةَ يَصْعَدُونَ بِأَعْمَالِ اللَّيْلِ بَعْدَ انْقِضَائِهِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، وَيَصْعَدُونَ بِأَعْمَالِ النَّهَارِ بَعْدَ انْقِضَائِهِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ). اهـ

وَقَالَ الفَقِيهُ المُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَيْضِ القَدِيرِ» (ج٢ ص٢٧٧): (وَمَعْنَاهُ: يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلَ النَّهَارِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ الَّذِي بَعْدَهُ، وَعَمَلَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ الَّذِي بَعْدَهُ؛ فَإِنَّ الحَفَظَةَ يَصْعَدُونَ بِأَعْمَالِ اللَّيْلِ بَعْدَ انْقِضَائِهِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، وَيَصْعَدُونَ بِأَعْمَالِ النَّهَارِ بَعْدَ انْقِضَائِهِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ). اهـ

قُلْتُ: وَأَمَّا حَدِيثُ **أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ**: **(تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمِ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ، فَيَغْفِرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا، إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: ارْكُوا هَذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا، ارْكُوا هَذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا)**، الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٥٦٥)؛ فَهُوَ حَدِيثٌ مَعْلُولٌ بالوَقْفِ[1]، وَهُوَ مُخَالِفٌ للأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي رَفْعِ الأَعْمَالِ فِي كُلِّ يَوْمٍ، مَرَّةً باللَيْلِ وَمَرَّةً بالنَّهَارِ؛ خَرَّجْتُهُ فِي جُزْءٍ مُنْفَرِدٍ.

وباللهِ التَّوْفِيقُ

---

(١) وَقَدْ أَعَلَّهُ الحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: بالوَقْفِ فِي «التَّتَبُّعِ» (ص٢٣٩)، وَفِي «عِلَلِ الأَحَادِيثِ» (ج١٠ ص٨٧).

قَالَ الحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «العِلَلِ» (ج١٠ ص٨٧): (وَمَنْ وَقَفَهُ أَثْبَتَ مِمَّنْ أَسْنَدَهُ). اهـ

قُلْتُ: فَجُمْهُورُ الرُّوَاةِ عَلَىٰ وَقْفِهِ.

فهرس الموضوعات

الرقم	الموضوع	الصفحة
١)	المَقَدِّمَةُ	٥
٢)	عِلْمُ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَشْرَفِ العُلُومِ	٥
٣)	أَهْلُ الحَدِيثِ هُمُ الَّذِينَ اخْتَصُّوا بالذَّبِّ عَنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ	٦
٤)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ رَفْعِ الأَعْمَالِ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ	٧
٥)	لاَ يَجُوزُ قَبُولِ الأَحَادِيثِ المَعْلُولَةِ	١٠
٦)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الأَعْمَالَ الصَّالِحَةِ تُعْرَضُ عَلَى اللهِ تَعَالَى فِي كُلِّ يَوْمٍ لَيْلاً وَنَهَاراً	٢٥ و٢٦ و٢٧
٧)	العَمَلُ الصَّالِحُ لابُدَّ لَهُ مِنْ إِخْلاَصٍ، وَعِلْمٍ، واتِّبَاعٍ لسُنَّةِ النَّبَيِّ ﷺ	٢٧

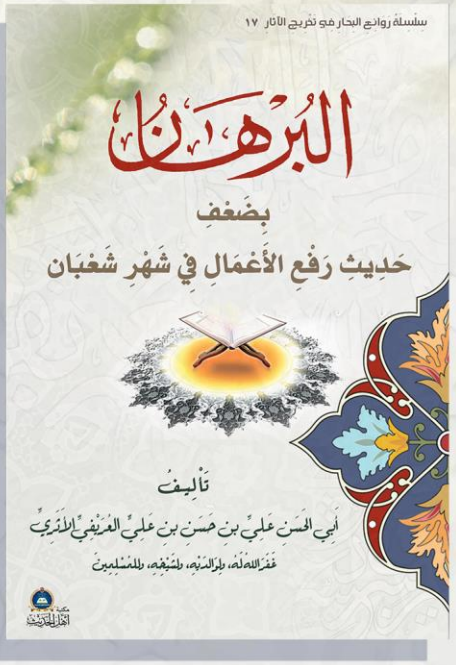
سلسلة روائع البحار في تخريج الآثار ١٧
البُرهان
بضعف
حديث رفع الأعمال في شهر شعبان
تأليف
أبي الحسن علي بن حسن بن علي العريفي الأثري
غفر الله له، ولوالديه، ولمشيخه، وللمسلمين
مكتبة أهل الحديث